

Distr.: Limited
11 May 2022
Arabic
Original: English, French
and Spanish

الجمعية العامة



لجنة القانون الدولي

الدورة الثالثة والسبعون

جنيف، 18 نيسان/أبريل - 3 حزيران/يونيه

و4 تموز/يوليه - 5 آب/أغسطس 2022

القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

نص مشاريع الاستنتاجات ونص المرفق اللذان اعتمدتهما لجنة الصياغة في القراءة الثانية

تحديد القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وآثارها القانونية

الجزء الأول

مقدمة

الاستنتاج 1

النطاق

تُعنى مشاريع الاستنتاجات هذه بتحديد القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وبآثارها القانونية.

الاستنتاج 2 [3]

طبيعة القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

تعكس القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) القيم الأساسية للمجتمع الدولي وتحميها. وهي واجبة التطبيق عالمياً وتعلو من الناحية التراتبية على غيرها من قواعد القانون الدولي.

الاستنتاج 3 [2]

تعريف قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

يقصد بالقاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، القاعدة التي يقبلها ويعترف بها مجتمع الدول الدولي ككل بوصفها قاعدة لا يسمح بأي خروج عنها ولا يمكن تغييرها إلا بقاعدة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي لها نفس الصفة.



الجزء الثاني

تحديد القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

الاستنتاج 4

معايير تحديد القاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

لتحديد كون قاعدة ما قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، من الضروري إثبات استيفاء القاعدة المعنية للمعيارين التاليين:

- (أ) أن تكون قاعدة من القواعد العامة للقانون الدولي؛
- (ب) أن يقبلها المجتمع الدولي للدول ككل ويعترف بها قاعدة لا يُسمح بأي خروج عنها ولا يمكن تعديلها إلا بقاعدة لاحقة من القواعد العامة للقانون الدولي لها نفس الصفة.

الاستنتاج 5

أسس القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- القانون الدولي العرفي هو الأساس الأكثر شيوعاً للقواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).
- 2- يمكن أن تكون أحكام المعاهدات والمبادئ العامة للقانون هي أيضاً أسساً للقواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الاستنتاج 6

القبول والاعتراف

- 1- يختلف معيار القبول والاعتراف المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) من مشروع الاستنتاج 4 عن القبول والاعتراف بوصفهما قاعدة عامة من قواعد القانون الدولي.
- 2- ولتحديد قاعدة على أنها قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، يجب أن يكون هناك دليل على أن هذه القاعدة تحظى بقبول واعتراف المجتمع الدولي للدول ككل بوصفها قاعدة لا يسمح بأي خروج عنها ولا يمكن تغييرها إلا بقاعدة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي لها نفس الصفة.

الاستنتاج 7

المجتمع الدولي للدول ككل

- 1- إن قبول واعتراف المجتمع الدولي للدول ككل هو ما يُعتمد به في تحديد القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).
- 2- يُشترط قبول واعتراف أغلبية كبيرة وممثلة جداً من الدول لتحديد كون قاعدة ما قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)؛ ولا يُشترط قبول واعتراف الدول كافة.
- 3- ولئن جاز الاعتداد بالمواقف ذات الصلة للجهات الفاعلة الأخرى في إيضاح السياق وتقييم قبول واعتراف المجتمع الدولي للدول ككل، فإن هذه المواقف لا يمكن أن تشكل، في حد ذاتها، جزءاً من ذلك القبول والاعتراف.

الاستنتاج 8

أدلة القبول والاعتراف

1- يمكن أن تتخذ أدلة القبول والاعتراف بقاعدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) كقاعدة آمرة أشكالاً متعددة ومتنوعة.

2- وتشمل أشكال الأدلة، على سبيل المثال لا الحصر: البيانات العامة الصادرة باسم الدول؛ والمنشورات الرسمية؛ والآراء القانونية الصادرة عن الحكومات؛ والمراسلات الدبلوماسية؛ والأحكام الدستورية؛ والأعمال التشريعية والإدارية؛ وقرارات المحاكم الوطنية؛ وأحكام المعاهدات؛ والقرارات التي تعتمد عليها منظمة دولية أو تُعتمد في مؤتمر حكومي دولي. وغير ذلك من تصرفات الدول.

الاستنتاج 9

الوسائل الاحتياطية لتقرير الطابع الأمر للقواعد العامة للقانون الدولي

1- قرارات المحاكم والهيئات القضائية الدولية، ولا سيما محكمة العدل الدولية، هي وسيلة احتياطية لتقرير الطابع الأمر للقواعد العامة للقانون الدولي. وقد تُراعى أيضاً، حسب الاقتضاء، قرارات المحاكم الوطنية.

2- أعمال هيئات الخبراء التي تنشئها الدول أو المنظمات الدولية وآراء كبار فقهاء القانون العام من مختلف الأمم يمكن أن تكون أيضاً وسائل احتياطية لتقرير الطابع الأمر للقواعد العامة للقانون الدولي.

الجزء الثالث

النتائج القانونية للقواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

الاستنتاج 10

المعاهدات التي تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة من القانون الدولي (*jus cogens*)

1- تكون المعاهدة باطلة إذا كانت، وقت إبرامها، تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*). ولا تكون لأحكام هذه المعاهدة أي قوة قانونية.

2- رهنأً بالفقرة 2 من مشروع الاستنتاج 11، إذا ظهرت قاعدة آمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، فإن أي معاهدة قائمة تتعارض مع تلك القاعدة تصبح باطلة وتنتهي. وتُغفى الأطراف في تلك المعاهدة من أي التزامات بمواصلة تنفيذ أحكام المعاهدة.

الاستنتاج 11

إمكانية الفصل بين أحكام المعاهدة التي تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

1- المعاهدة التي تكون، وقت إبرامها، متعارضة مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، تكون باطلة برمتها، ولا يجوز أي فصل بين أحكامها.

- 2- المعاهدة التي تتعارض مع قاعدة أمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) تصبح باطلة وتنتهي برمتها، ما لم:
- (أ) تكن الأحكام التي تتعارض مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) قابلةً للفصل، من حيث تطبيقها، عن بقية أجزاء المعاهدة؛
- (ب) يتضح من المعاهدة أو يثبت بغير ذلك أن قبول هذه الأحكام لم يكن أساساً جوهرياً لرضا الأطراف بالارتباط بالمعاهدة بكاملها؛
- (ج) يكن الاستمرار في الوفاء ببقية أجزاء المعاهدة لا ينطوي على إجحاف.

الاستنتاج 12

نتائج بطلان وانتهاء المعاهدات المتعارضة مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- يقع على الأطراف في معاهدة باطلة نتيجة تعارضها مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وقت إبرام المعاهدة التزام قانوني بما يلي:
- (أ) أن تزيل قدر المستطاع نتائج أي عمل تم القيام به استناداً إلى أي حكم من أحكام المعاهدة يتعارض مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)؛
- (ب) أن تجعل علاقاتها المتبادلة متماشية مع القاعدة الأمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).
- 2- لا يؤثر إنهاء معاهدة بسبب ظهور قاعدة أمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) في أي حق أو التزام أو وضع قانوني للأطراف أنشأه تنفيذ المعاهدة قبل إنهائها، بشرط عدم الإبقاء على تلك الحقوق أو الالتزامات أو الأوضاع بعد ذلك إلا بقدر ما يكون الإبقاء عليها في حد ذاته غير متعارض مع القاعدة الأمرة الجديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الاستنتاج 13

انعدام أثر التحفظات على المعاهدات في القواعد الأمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- لا يؤثر التحفظ على حكم تعاهدي يعكس قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) في الطابع الملزم لتلك القاعدة، التي يستمر انطباقها بهذه الصفة.
- 2- لا يجوز أن يستبعد التحفظ أو يعدّل الأثر القانوني لمعاهدة على نحو يتنافى مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الاستنتاج 14

قواعد القانون الدولي العرفي التي تتعارض مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- لا تنشأ قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي إذا كانت ستتعارض مع قاعدة أمرة قائمة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*). ولا يخل ذلك بإمكانية تعديل قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) بقاعدة لاحقة من القواعد العامة للقانون الدولي لها نفس الصفة.

- 2- تنتهي حُكماً قاعدة القانون الدولي العرفي التي ليست لها صفة القاعدة الآمرة إذا كانت تتعارض مع قاعدة آمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وبقدر تعارضها معها.
- 3- لا تنطبق قاعدة المعارض المصّر على القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الاستنتاج 15

الالتزامات الناشئة عن الأعمال الانفرادية للدولة التي تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- لا يُنشئ عمل انفرادي لدولة يعبر عن نيتها التقيد بالتزام بموجب القانون الدولي أي التزام إذا تعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).
- 2- ينتهي حُكماً أي التزام بموجب القانون الدولي ينشأ عن عمل انفرادي للدولة إذا تعارض مع قاعدة آمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وبقدر تعارضه معها.

الاستنتاج 16

الالتزامات الناشئة عن قرارات المنظمات الدولية أو مقرراتها أو أعمالها الأخرى التي تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- لا ينشئ قرار منظمة دولية أو مقررها أو عمل آخر من أعمالها كان من شأنه أن يكون له أثر ملزم للالتزامات بموجب القانون الدولي إذا تعارضت مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وبقدر تعارضها معها.

الاستنتاج 17

القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) بوصفها التزامات تجاه المجتمع الدولي ككل (التزامات تجاه كافة)

- 1- تنشئ القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) التزامات تجاه المجتمع الدولي ككل (التزامات تجاه كافة) تكون لجميع الدول مصلحة قانونية متعلقة بها.
- 2- يحق لأي دولة أن تحتج بمسؤولية دولة أخرى عن انتهاك قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، وفقاً للقواعد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً.

الاستنتاج 18

القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) والظروف النافية لعدم المشروعية

- لا يجوز الاحتجاج بأي ظرف من الظروف النافية لعدم المشروعية بموجب القواعد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً تجاه أي فعل من أفعال الدولة لا يكون متفقاً مع التزام ناشئ بمقتضى قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الاستنتاج 19

نتائج معينة تترتب على الإخلالات الخطيرة بقواعد آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

- 1- تتعاون الدول في سبيل وضع حدٍّ، بالوسائل المشروعة، لأيّ إخلالٍ خطير لدولة بالتزام ناشئ عن قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).
- 2- لا تعترف أي دولة بشرعية وضع ناجم عن إخلالٍ خطير بالتزام ناشئ عن قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)، ولا تقدم أي عون أو مساعدة للإبقاء على ذلك الوضع.
- 3- يكون الإخلال بالتزام ناشئ عن قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) خطيراً إذا كان ينطوي على تخلفٍ جسيم أو منهجي من جانب الدولة المسؤولة عن الوفاء بذلك الالتزام.
- 4- لا يخل مشروع الاستنتاج هذا بالنتائج الأخرى التي يمكن أن تترتب بموجب القانون الدولي على إخلال دولة بالتزام ناشئ عن قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*).

الجزء الرابع أحكام عامة

الاستنتاج 20

التفسير والتطبيق المتسقان مع القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)

عندما يتبين احتمال وجود تعارض بين قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) وقاعدة أخرى في القانون الدولي، يتعين قدر الإمكان تفسير هذه القاعدة وتطبيقها بما يتسق مع القاعدة الآمرة.

الاستنتاج 21

الإجراء الموصى به

- 1- على الدولة التي تحتج بقاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*) سبباً لبطلان قاعدة من قواعد القانون الدولي أو إنهاؤها أن تفعل ذلك بإخطار الدول المعنية الأخرى بدعواها. وينبغي أن يكون الإخطار كتابياً وأن يبين التدبير المقترح اتخاذه إزاء قاعدة القانون الدولي المعنية.
- 2- إذا لم تُبد أي دولة من الدول المعنية الأخرى اعتراضاً في غضون مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، إلا في الحالات المستعجلة بشكل خاص، جاز للدولة المحتجة أن تنفذ التدبير الذي اقترحت.
- 3- بيد أنه إذا أبدت أي دولة معنية اعتراضاً، تعين على الدول المعنية إيجاد حل باتباع الوسائل المبينة في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة. إذا تعذر التوصل إلى أي حل في غضون اثني عشر شهراً، وعرضت الدولة المعترضة إحالة المسألة إلى محكمة العدل الدولية أو إجراء آخر تترتب عليه قرارات ملزمة، لا ينبغي للدولة المحتجة أن تنفذ التدبير الذي اقترحت حتى تسوى المنازعة.
- 4- لا يخل مشروع الاستنتاج هذا بالإجراءات المنصوص عليها في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات أو بالقواعد ذات الصلة المتعلقة باختصاص محكمة العدل الدولية أو غيرها من أحكام تسوية المنازعات الواجبة التطبيق التي اتفقت عليها الدول المعنية.

الاستنتاج 22

عدم الإخلال بالنتائج الأخرى التي قد تترتب على قواعد أمرة محددة من القواعد العامة للقانون الدولي (*ius cogens*)

لا تخل مشاريع الاستنتاجات هذه بالنتائج الأخرى التي قد تترتب بموجب القانون الدولي على قواعد أمرة محددة من القواعد العامة للقانون الدولي (*ius cogens*).

الاستنتاج 23

قائمة غير حصرية

من دون الإخلال بوجود قواعد أمرة أخرى من القواعد العامة للقانون الدولي (*ius cogens*) أو ظهور قواعد أمرة أخرى لاحقاً، ترد في مرفق مشاريع الاستنتاجات هذه قائمة غير حصرية بقواعد سبق أن أشارت إليها لجنة القانون الدولي باعتبارها قواعد تحمل تلك الصفة.

المرفق

- (أ) حظر العدوان؛
- (ب) حظر الإبادة الجماعية؛
- (ج) حظر الجرائم ضد الإنسانية؛
- (د) القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني؛
- (هـ) حظر التمييز العنصري والفصل العنصري؛
- (و) حظر الرق؛
- (ز) حظر التعذيب؛
- (ح) الحق في تقرير المصير.